

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٠ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قررت :

### (المادة الأولى)

تعين حال إقامة السادة الأساتذة النواب العامين المساعدين على النحو التالي :

مصطفى سيد أحمد حماد ، بدائرة نيابة استئناف الاسكندرية .

محمد الصوف محمد عبد الحواد ، « « « القاهرة .

محمد حلمى سيد خليفة ، للنيابات المتخصصة ومقره القاهرة .

صلاح عبد السلام دار عبد السلام دره ، بدائرة نيابتي استئنافطنطا والمنصورة ومقره المنصورة .

رجاء إسماعيل العربي ، بدائرة نيابتي استئناف الإسماعيلية وبني سويف ومقره الإسماعيلية .

محمد عبد الوهاب أحمد عبد الرحيم ، بدائرة نيابتي استئناف أسيوط و قنا ومقره أسيوط .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربیع الآخر سنة ١٤١١ هـ  
(الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٩٠ م) .

حسني مبارك